



منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢٢

نظراً لما تلاحظ من ورود شكاوي من المتعاملين مع الجمارك بالتّزايد في العروض الرقابية للأصناف الواردة خلافاً لما ورد بالتذييلات المرتبطة بكل بند من بنود التعريفة الجمركية، علي الرغم من صدور منشورات من الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية بتأكيد الإلتزام بعرض الأصناف الواردة علي الجهات الرقابية بناءً علي تذييلات التعريفة الجمركية.

لذا يّنبه مشدداً علي كافة المواقع الجمركية والمراكز اللوجيستية بالإلتزام بعرض الأصناف الواردة علي الجهات الرقابية بناءً علي تذييلات التعريفة الجمركية المتكاملة، وعدم التّزايد في العروض عما ورد بهذه التذييلات، وفي حالة مخالفة هذه التعليمات يُحال المتسبب للتحقيق فوراً، وتُخطر الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات بهذه الحالات لإعمال شئونها.
تُنفذ هذه التعليمات بكل دقة درءاً للمسئولية.

رئيس مصلحة الجمارك


" الشحات غتوري "

مع تيسري

مدير المصلحة
٢٠٢٢/٠٤/٠٤

م (المكتب رقم مطبوع الجمارك)